

قرار

بشأن

تقرير المدير العام عن تنفيذ البرامج
فيما بين انعقاد المؤتمر العام في دورتيه العاديتين الحادية والعشرين والثانية والعشرين

~~~~~

### إن المؤتمر العام:

- إذ يشير إلى المادة السادسة (فقرة 3) من دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم،  
والمادة العاشرة (فقرة 1) من النظام الداخلي للمؤتمر العام.
- وإلى قراراته السابقة بشأن أسلوب عرض وتقديم تقارير المدير العام عن تنفيذ البرامج.
- وبعد اطلاعه على الوثيقة المقدمة رقم: م/ع/دع 22/3، ومرفقها.

### يقرر:

#### 1. دعوة المدير العام إلى:

- أ- تنسيق الجهود مع المنظمات الإقليمية لإقامة أنشطة مع دول الجوار الإفريقي لنشر اللغة العربية وترسيخها حماية للثقافة العربية وقيمتها.
- ب- وضع قاعدة بيانات شاملة للخبرات والكفاءات العربية في مجالات عمل المنظمة والاستفادة منها في تنفيذ مشروعات المنظمة وأنشطتها.

ج - تفعيل الدور الإعلامي لأنشطة المنظمة من خلال إنتاج مرئي ومكتوب بهدف إعلام الجمهور العربي بمنتجات المنظمة ومخرجاتها.

د - إقامة أنشطة تعمل على ترسيخ مفهوم المواطنة العربية لدى الناشئة والشباب في المناهج التعليمية والبرامج الثقافية.

2. قيام المنظمة باعتبارها بيت خبرة عربي برصد التجارب العربية الناجحة وتعميمها على الدول العربية بشكل متواصل ومستمر لأخذها في الاعتبار عند وضع برامجها التربوية والثقافية والعلمية وتفعيل دور الإعلام العربي في هذا المجال.